

نظام الرقابة الداخلية

المادة (1):

المقدمة

تمثل الرقابة الداخلية مجموعةً من الإجراءات المكتوبة في شكل خطة محددة تهدف إلى حماية موارد وممتلكات وأصول الجمعية من أي تصرفات غير مرغوب فيها، وتحقيق دقة البيانات والمعلومات المالية التي ينتجها النظام المحاسبي في الجمعية، وتحقيق كفاءة استخدام الموارد البشرية والمادية بطريقة مثلى في نطاق الالتزام بالسياسات والنظم والقوانين واللوائح التي تحكم طبيعة العمل داخل الجمعية. وبناءً عليه وبعد الاطلاع على نظام الجمعيات المؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية، وبعد الاطلاع على معايير حوكمة الجمعيات الأهلية، وبعد الاطلاع على اللائحة الأساسية للجمعية، قرّر مجلس إدارة جمعية آفاق للتنمية المجتمعية بما له من صلاحيات إصدار نظام الرقابة الداخلية في الجمعية.

المادة (2):

تعريف الرقابة الداخلية

هو نظام لضمان تحقيق أهداف الجمعية بفعالية وكفاءة وإصدار تقارير مالية موثوق بها، والامتثال للقوانين واللوائح والسياسات المنظمة للجمعية.

المادة (3):

أهداف الرقابة الداخلية

- أ- التحكم في الجمعية: التحكم في أنشطة الجمعية وإنتاجها ونفقاتها وتكاليفها وعوائدها وسياساتها وأهدافها وهيكلها وإجراءاتها للحصول على معلومات ذات مصداقية تعكس الوضع الحقيقي لها.
- ب- حماية الأصول: من خلال فرض حماية مادية وحماية محاسبية لجميع عناصر الأصول من كل الأخطار الممكنة، وكذلك دفع عجلتها الإنتاجية بمساهمة الأصول الموجودة لتمكينها من تحقيق الأهداف المرسومة.
- ت- ضمان نوعية المعلومات: الاعتماد على نظام يعالج البيانات المحاسبية من أجل الوصول إلى نتائج معلوماتية صحيحة ودقيقة.
- ث- تشجيع العمل بكفاءة: ضمان الاستعمال الأحسن والكفاء لموارد الجمعية لتحقيق فعالية نشاطاتها من خلال التحكم في التكاليف بتخفيضها عند حدودها الدنيا.
- ج- تشجيع الالتزام بالسياسات الإدارية: التطبيق الأمثل للأوامر والسياسات الإدارية لتحقيق أهداف الجمعية.

المادة (4):

عناصر الرقابة الداخلية

يتضمن نظام الرقابة الداخلية في الجمعية العناصر التالية:

- أ- الرقابة المحاسبية: وتعني الدقة المحاسبية للمعلومات ومدى الاعتماد عليها. وتعتمد على الاستخدام الأمثل للحاسب الآلي واتباع طريقة القيد المزدوج وحفظ السجلات المحاسبية وإصدار موازين المراجعة الدورية والتدقيق الدوري لها. ويتم تحقيق هذا النوع من الرقابة وفق النظام المالي المعتمد.
- ب- الرقابة الإدارية: وتهدف إلى رفع الكفاءة والإنتاجية واتباع السياسات المرسومة، وتعتمد على التقارير المالية والإدارية والموازنات التقديرية والتقارير الإحصائية والتقارير الدورية لمتابعة الأداء وتقارير البرامج والتدريب وغير ذلك.



ت- الضبط الداخلي: ويشمل الخطة التنظيمية وجميع وسائل التنسيق والإجراءات الهادفة إلى حماية أصول الجمعية من الاختلاس والضياع أو سوء الاستعمال، ويعتمد على تقييم العمل مع المراقبة الذاتية حيث يخضع عمل كل موظف لمراجعة موظف آخر شاركة تنفيذ العملية، كما يعتمد على تحديد الاختصاصات والسلطات والمسؤوليات.

المادة (5):

مكونات ومبادئ الرقابة الداخلية

تشمل المكونات الأساسية لنظام الرقابة على ما يلي:

أ- بيئة الرقابة: تعتبر البيئة الرقابية الإيجابية أساساً لكل المعايير؛ حيث إنها تعطي نظاماً وبيئة تؤثر على جودة الأنظمة الرقابية، وهناك عوامل كثيرة تؤثر عليها أهمها:

- نزاهة الإدارة والعاملين وأقيم الأخلاقية التي يحافظون عليها.
- التزام الإدارة بالكفاءة بحيث يحافظون على مستوى معين من الكفاءة مما يسمح لهم بالقيام بواجباتهم إضافة إلى فهم أهمية تطوير تطبيق أنظمة رقابة داخلية فعالة.
- فلسفة الإدارة، وتعني نظرة الإدارة على نظم المعلومات المحاسبية وإدارة الأفراد وغيرها.
- الهيكل التنظيمي للجمعية الذي يحدّد إطاراً لتخطيط وتوجيه ورقابة العمليات التي تحقق أهداف الجمعية.
- أسلوب إدارة الجمعية في تفويض الصلاحيات والمسؤوليات.
- السياسات الفاعلة للقوى البشرية من حيث سياسات التوظيف والتدريب وغيرها.
- علاقة أصحاب المصلحة بالجمعية.

ب- تقييم المخاطر: هو عبارة عن تحديد وتحليل المخاطر ذات العلاقة والمرتبطة بتحقيق الأهداف المحددة في خطط الأداء الطويلة الأجل للتعرف على أثارها وذلك من حيث أهميتها وتقدير احتمال حدوثها وكيفية إدارتها والخطوات الواجب القيام بها.

ت- النشاطات الرقابية: النشاطات الرقابية عبارة عن سياسات وإجراءات وآليات تدعم توجهات الإدارة وتضمن القيام بإجراءات معالجة المخاطر ومن أمثلة هذه النشاطات: المصادقات، التأكيدات، مراجعة الأداء والحفاظ على إجراءات الأمن والحفاظ على السجلات بصفة عامة.

ث- المعلومات والاتصالات: يجب تسجيل المعلومات وإبصارها إلى الإدارة وإلى من يحتاجونها داخل الجمعية وذلك بشكل إطار زمني يساعدهم على القيام بالرقابة الداخلية والمسؤوليات الأخرى.

ويكون الاتصال فعالاً عندما يشمل تدفق المعلومات من الأعلى إلى الأسفل أو العكس أو بشكل أفقي، إضافة إلى قيام الإدارة بالتأكد من وجود اتصال مناسب مع جهات أخرى خارجية قد يكون لها أثرٌ في تحقيق الجمعية لأهدافها.

ج- مراقبة النظام: تعمل مراقبة أنظمة الرقابة الداخلية على تقييم نوعية الأداء في فترة زمنية محددة، وتضمن أن سياسات وإجراءات أنظمة الرقابة الداخلية قد صُممت كجزءٍ من العمليات الداخلية للجمعية، وأن المعالجات اللازمة تتم مباشرةً وبشكل سريع ووفق إطار زمني محدد.

المادة (6):

تعيين مراجع داخلي بالجمعية

تعيّن الجمعية -في سبيل تنفيذ نظام الرقابة الداخلية المعتمد- مراجعاً داخلياً على أن تتوفر فيه الكفاءة والاستقلال والتدريب، وألا يُكلّف بأي أعمال أخرى سوى أعمال المراجعة الداخلية ونظام الرقابة الداخلية، ويمكن أن تنشئ الجمعية -عند الحاجة- وحدةً وإدارةً لتنفيذ مهام المراجع الداخلي للجمعية، كما يجوز لها الاستعانة بجهات خارجية لتنفيذ هذه المهام.



المادة (7):

مهام المراجع الداخلي

يتولى المراجع الداخلية تقييم نظام الرقابة الداخلية والإشراف على تطبيقه، والتحقق من مدى التزام الجمعية وعاملها بالأنظمة واللوائح والتعليمات السارية وسياسات الجمعية وإجراءاتها، ويجب أن يمكن من الاطلاع على المعلومات والمستندات والوثائق والحصول عليها دون قيد.

المادة (8):

خطة المراجعة الداخلية

يعمل المراجع الداخلي وفق خطة شاملة للمراجعة معتمدة من مجلس الإدارة، وتُحدَّث هذه الخطة سنوياً. ويجب أن تشمل على مراجعة الأنشطة والعمليات الرئيسة مرةً واحدةً في السنة على الأقل.

المادة (9):

تقارير المراجعة الداخلية

- أ- يحدد مجلس الإدارة نطاق تقرير المراجعة الداخلية على أن يتضمن التقرير بصورة خاصة ما يلي:
 - إجراءات الرقابة والإشراف على الشؤون المالية والاستثمارات وإدارة المخاطر.
 - تقييم تطوّر عوامل المخاطر في الجمعية والأنظمة الموجودة، لمواجهة التغييرات الجذرية أو غير المتوقعة.
 - تقييم أداء مجلس الإدارة والإدارة العليا في تطبيق نظام الرقابة الداخلية، بما في ذلك تحديد عدد المرات التي أخطر فيها المجلس بمسائل رقابية (بما في ذلك إدارة المخاطر) والطرق التي عالج بها هذه المسائل.
 - أوجه الإخفاق في تطبيق الرقابة الداخلية أو مواطن الضعف في تطبيقها أو حالات الطوارئ التي أثرت أو قد تؤثر في الأداء المالي للجمعية، والإجراء الذي اتبعته الجمعية في معالجة هذا الإخفاق (لا سيما المشكلات المفصّل عنها في التقارير السنوية للجمعية وبياناتها المالية).
 - مدى تقيّد الجمعية بأنظمة الرقابة الداخلية عند تحديد المخاطر وإدارتها.
 - المعلومات التي تصف عمليات إدارة المخاطر في الجمعية.
- ب- يُعدُّ المراجع الداخلي تقريراً مكتوباً عن أعماله ويقدمه إلى مجلس الإدارة بشكل ربع سنوي على الأقل. يتضمّن تقييماً لنظام الرقابة الداخلية في الجمعية وما انتهى إليه من نتائج وتوصيات، وبيان الإجراءات التي اتخذتها كل إدارة بشأن معالجة نتائج وتوصيات المراجعة السابقة، وأي ملحوظات بشأنها لا سيما في حال عدم المعالجة في الوقت المناسب ودواعي ذلك.
- ت- يُعدُّ المراجع الداخلي تقريراً عاماً مكتوباً بشأن عمليات المراجعة التي أجريت خلال السنة المالية ومقارنتها مع الخطة المعتمدة، ويبين فيه أسباب أيّ إخلال أو انحراف عن الخطة (إن وجد)، ويقدمه إلى مجلس الإدارة خلال الربع التالي لنهاية السنة المالية المعينة.
- ث- يتعين على الجمعية حفظ تقارير المراجعة ومستندات العمل متضمنة بوضوح ما أنجز وما خلصت إليه من نتائج وتوصيات وما قد اتخذ بشأنها.

المادة (10):

الأحكام الختامية (النشر والنفاذ والتعديل)

- أ- يُطبّق هذا النظام ويتم الالتزام والعمل به من قبل الجمعية اعتباراً من تاريخ اعتماده من مجلس الإدارة.
- ب- يُنشر هذا النظام على موقع الجمعية الإلكتروني ليتمكن جميع أصحاب المصالح من الاطلاع عليه.
- ت- يتم مراجعة هذا النظام بصورة دورية -عند الحاجة- من قبل المراجع الداخلي، ويتم عرض أيّ تعديلات مقترحة على مجلس الإدارة لاعتماده.



ث- يُعدّ هذا النظام مكملاً لما ورد في أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية في المملكة العربية السعودية ولا يكون بديلاً عنها، وفي حال أيّ تعارض بين ما ورد في هذا النظام وأنظمة ولوائح الجهات التنظيمية فإن أنظمة ولوائح الجهات التنظيمية تكون هي المقدمّة.

تمت المصادقة على هذه المؤشرات واعتمادها في اجتماع مجلس إدارة الجمعية الخامس
بتاريخ 2023/01/03م

رئيس مجلس الإدارة

د. غسان السليمان